

دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٢

اعمال الرفع المساحى لطريق الاقصر / اسوان الزراعى الغربى
(مرحلة اولى) بطول ٥٥ كم

تاریخ المفاوضة: يوم ٢٠٢٢ / /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإداره المركزية
لبحوث الطرق
مهندس / مهندس /
"حسام بدر الدين"

رئيس الإداره المركزية
لمنطقة قنا
مهندس / مهندس /
"محسن زهران"

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق
مهندس / مهندس /
"سامي احمد فرج"

رئيس الأداره المركزية
للسنون المالية والأدارية
محاسب / مهندس /
"أبوبكر احمد حسن عساف"

الباب الاول- الشروط العامة

اعمال الرفع المساحى لطريق الاقصر / اسوان الزراعى الغربى(مرحلة اولى)

بطول ٥٥ كم


مادة ١ - عام :

١- مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحمل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .
- وتنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .
- لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري الذي يقدم بعرضه بالأطلاع على كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملاً لأحكامه ومفسراً لمواده .

٢- تعاريف

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- GARB أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري .



ب- الاستشاري أو الطرف الثانى او المكتب الاستشاري او المهندس : يعني الشخص او الأشخاص الطبيعين او المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.

ت- الشركة المنفذة : تعنى كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومى. المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية او توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات وال تصاميم والأشراف على التنفيذ وضبط وتاكيد الجودة.

ث- الموافقة : تعنى الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأى موافقات شفوية سابقة .


ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .

و- عقد مقاولة : عقود المقاولات التى تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية .

ح- أي كلمات او مصطلحات اخرى لم تعرف تعنى المعنى الهندسى المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكبارى بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣-١ وصف المشروع

تقديم عملية الخدمات الاستشارية اعمال الرفع المساحى لطريق الاقصر / اسوان الزراعى الغربى (مرحلة اولى) بطول ٥٥ كم وبعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولاً مستقلاً يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسؤولاً بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يتطلب عليها من اثار او مطالبات.



M. Maffoud

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلاً في هذا الدفتر والتعاقد) :
- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال الرفع المساحي .

الأعمال المساحية :

١. رفع مساحي للطريق القائم ويشمل نهر الطريق - الطبادات - الميول الجانبية - اعمال الحمايات - خطوط الكهرباء - الاستراحات - مناطق الخدمة - جميع المرافق والكيانات على جانبية الطريق بشريحة ٥٠ م من كل اتجاه .
٢. اعمال تثبيت نقاط التحكم مساحية من الخرسانة على جانبي الطريق القائم للطريق المقترن ويتم الرصد بواسطة اجهزة الرصد على الاقمار الصناعية GPS ثائي التردد وتحديد منسوبها وإحداثياتها بدقة ± 2 سم وطبقاً لإحداثيات الجمهورية وهيئة المساحة المصرية .
٣. اعمال الرفع المساحي لمحاور الطرق لكل اتجاه لا يقل عن نقطة كل ٢٠ م .
٤. اعمال الرفع المساحي للقطاعات العرضية للطرق الرئيسية بحيث تكون المسافة الطولية بين القطاعات لا تزيد عن ٢٠ م وعند كل تغير والمسافات العرضية للقطاع تنتهي بمسافة لا تقل عن ١٠ م بعد نهاية الميل لطريق الرئيسي ويتم الرفع العرضي للقطاع بمعدل نقطة كل ٥ م عرضياً .

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:


يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل مناسبة لتغطية جميع مراحل وقطاعات تنفيذ المشروع وتقديمه للهيئة.

الدراسات واعمال الرفع المساحي :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمدتها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

ثانياً: التقارير النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخه على اقراس مدمجه و(٥) نسخة ورقية لكل الاعمال



M. Al-Awadi

مادة ٥ - أتعاب الاستشاري :

الاجمالي	القيمة بالجنيه عدد / الكيلومتر	العدد الكيلومتر	بيان المهام	م
٣٩١٥--	٢٩-- <i>النحو سعائے حسین</i>	١٣٥ نقطة	- اعمال تثبيت ورصد نقاط تحكم للمشروع باستخدام اجهزة المساحية GPS ثنائي التردد وتسليمها للمنطقة المشرفة	١
٥٩١٥--	٥٣-- <i>حمسة لا ف دلائمة حسین</i>	٥٠٠ كم	- الأعمال المساحية للطريق القائم وبعرض ٥٠ م من كل اتجاه وتحت اشراف المنطقة المشرفة	٢
الاجمالي سبعة ملايين ومائتان ليرة حسین				

- تحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات ... الخ لقوانين ولوائح

المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذة الجامعات والذين قد ترى الهيئة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد على الوجه الاكمel .

- اتعاب الاستشاري شاملة التنقلات والاقامة والاعاشة لفريق العمل التابع له والاجهزة اللازمة لتنفيذ المهام المكلف بها وجميع المصارييف الادارية المباشرة وغير مباشرة سواء في المكتب او الموقع .


مادة ٦ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بأعمال الرفع المساحي فور نهوضها واعتمادها من الهيئة من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك.

- يحق للهيئة الاكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع

مادة ٧ - الخصومات حال الاخلاص بنود لائحة الأتعاب:

- في حال التقصير في بنود الدراسات وأعمال الرفع المساحي أو أى من مهام عقده يحق للهيئة تكليف استشاري آخر بتنفيذها مهما بلغت قيمتها خصماً من مستحقات الاستشاري مهما بلغت قيمتها وذلك بعد انذاره ولا يحق للطرف الثاني (الاستشاري) الرجوع على الهيئة بأى مطالبات أو تعويضات أيا كان نوعها حال ذلك.



مادة ٨ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشارية
في مدة ٤ شهور

مادة ٩ - مسئولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشاري كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في الأعمال أو وجود أي خطأ في الاعمال الرفع المساحي
- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزمات عقده

مادة ١٠ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتتحمل الاستشاري مسئولياته بسبب خطأ أو الرفع المساحي وذلك خلال المدد المنصوص عليها في اللوائح والقوانين المنظمة لذلك

مادة ١١ - القانون :-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

